المشكاة
مجلة علمية محكّمة
العدد الثالث - 2005

دراسة في علاقة الإقليم بالسّلطة المركزيّة في تاريخ الدّولة الإسلاميّة مثال : العراق في العهد الأمويّ (41 هـ - 132 هـ/660 م - 750 م)

د. عمّار العشّي
جامعة الزّيتونة (تونس)

مقدّمة :

إن الرّجوع إلى ببليوغرافيا التّاريخ الإسلامي الوسيط يؤكّد لنا الأهمّية الكبرى التي احتلّها إقليم العراق في تاريخيّة الدّولة الأمويّة من حيث البناء الإمبراطوري وتوجيه الفتوح [1] ومن حيث الموارد الاقتصاديّة [2]، وكذلك من حيث التركّز القبلي والإثني [3]، وخصوصا من حيث العمق التأسيسي للتراث الفقهي والعلمي [4].

(1) القلقشندى، مآثر الإنافة في معالم الخلافة، بيروت، د.ت، ج 1، ص 90 - 194.
(2) الطبري، تاريخ الرّسل و الملوك، القاهرة، 1962، ج 3، ص 614 - 615 (15هـ).
(3) هشام جعيط، الكوفة، نشأة المدينة العربيّة الإسلامية، دار الطّليعة، بيروت 1993، ص 29 - 30.
(4) أحمد أمين، فجر الإسلام، بيروت، 1975، ص 184 - 186.

إن وزن العراق المتعدّد الأبعاد، ساهم أكثر من أيّ شيء آخر في نحت وتشكيل علاقة سياسيّة متميّزة بمركز الدّولة أي دولة الخلافة بدمشق.

لكن المتتبّع لهذه العلاقة على امتداد العصر الأموي، يلاحظ أنّ إقليم العراق لم يمثّل أبدا قوّة اندماجيّة ينصبّ تأثيرها نحوالانصهار في ملك الخلافة بدمشق، بقدر ما كان قوّة انقساميّة جبّارة لم يتغيّر وضعها وعلائقها مع السّلطة إلى سقوط بني أميّة سنة 132هـ/750م [5].

إنّ هذه الفرضيّة المتعلّقة بإقليم العراق كقوّة انقساميّة منذ زمن الفتنة بين عليّ ومعاوية (35 - 40 هـ) [6] تطرح عدّة إشكالات أمام الباحث، فهل مارس بنو أميّة سياسة جهويّة لصالح الشّام [7] ممّا يشكّك في معنى الدّولة نفسها، أم أنّ سكّان العراق عارضوا سرينة الدّولة [8] أم عارضوا سياسة المركز التي اتسمت بخضوعها للنّزعة الحزبيّة القيسية أحيانا واليمنيّة أحيانا أخرى[9]. بمعنى نزعة التوسّع وما تستوجبه من تجمير للمقاتلة حينا [10] وسياسة المهادنة والأسلمة

(5) فاروق عمر، طبيعة الدّعوة العبّاسيّة، بيروت، 1970. ص 204 وما بعدها.

(6) هشام جعيط، الفتنة، ترجمة خليل أحمد خليل، بيروت، 1992، ص 129، حيث يشير عرضيا إلى بدايات التأهّل العراقي مقابل أهل الشام.

(7) نجدة خماش، الشام في صدر الإسلام، دمشق، 1987، ص 396.

(8) ريجيس بلاشير، تاريخ الأدب العربي، ترجمة إبراهيم الكيلاني، تونس، الدّار التونسيّة للنّشر، 1986، ج 2، ص 526.

(9) Patricia Crone, Slaves on horses, the evolution of the islamic policy, Cambridge , 1980, pp . 80 - 82.

(10) عبد الحي شعبان، الثورة العبّاسية، ترجمة حسيب القيسي، أبو ظبي، 1977، ص 161 - 164.

والإدماج أحيانا أخرى وما ينجرّ عنها من نقص في مداخيل الدّولة والأقاليم [11].

وهناك مسألة أخرى تتعلّق بالأرضيّة الاثنيّة للعراق وهي أرضيّة مزدوجة فيها عناصر سابقة للفتح وأخرى عربيّة فاتحة [12]، فهل كان لهذه الثنائيّة تأثير على علاقة الإقليم بالمركز ؟ أم أنّ العنصر الفاعل اقتصر على القبائل العربيّة وخصوصا من أهل السّابقة والتّقادم [13]، وحتّى الكتلة العربيّة نفسها يفترض أنّها غير متجانسة المصالح إذ فيها أهل التّقادم الذين مصّروا البصرة والكوفة كما فيها وافدون جدد وفيها أيضا أشراف القبائل كما فيها عناصر تنتمي إلى قبائل مستضعفة [14]، وكلّ هذه الجزئيّات من شأنها أن تساهم في تشكيل العلاقة بالمركز.

وأخيرا لا شكّ أنّ الحكم المركزي الذي أسّسه معاوية منذ 41هـ/ 661 م بالشام أصبح يتمتّع بولاءات كثيرة في العراق منها أشراف القبائل [15] - أعوان الدولة - أشراف الجهاد وأشراف العلم أعني مؤسسي الفقه [16]. لكن هذه الولاءات المستفيدة من الدولة بقدر كبير أوضئيل تواجدت إلى جانبها مجموعات أخرى تضرّرت من انتقال الخلافة إلى الشام وشعرت بما يهدّد مصالحها واستقرارها فتقمّصت ألوانا شتّى

(11) عبد الحي شعبان، صدر الاسلام والدولة الأموية، بيروت، 1987، ص148 - 149.

(12) أحمد أمين، مرجع سابق، ص180 - 181.

(13) عبد الحي شعبان، صدر الإسلام ..... مرجع سابق، ص 44.

(14) هشام جعيط، الكوفة، مرجع سابق، جدول الفاتحين، ص 32 - 33 - 65.

(15) البلاذري، أنساب الأشراف، القدس، 1936، ج 5، ص 352 - 353.

(16) حسين عطوان، الفقهاء والخلافة في العصر الأموي، بيروت، 1991، ص 24 - 25. حول تأثير الحسن البصري في الطاعة لبني أمية.

من المعارضة شيعية وخارجية بالأساس [17]، وهنا نتساءل عن مدى مشروعية المتكلم باسم الدين لمعارضة حكم زمني سنّه معاوية [18]، لكنّه لم يتنكّر البتة للدين ومفاهيم الدين كمفهوم الجماعة [19]. إنّ جوهر المسألة هنا هوعلاقة الدّيني بالاقتصادي والاجتماعي، فما هو الأثقل في تشكّل الإقليم السياسي أو "العراق السياسي" طيلة العهد الأموّي ؟

ليس باليسير معالجة هذه الإشكالية باعتبارها ذات خصوصية، فهي تتنزّل في إطار موجة عارمة موحدة للعرب ألا وهي ثورة الإسلام [19مكرر] كما أنّها تتنزّل في إطار علاقة مجاليّة : عراق - شام ولا تتنزّل في إطار علاقة عموديّة كما هومعهود في العصور الحديثة : سلطة ومعارضة.

ونظرا لهذه الصعوبات سنبحث في عنصر أوّل عن مكوّنات الثقل لإقليم العراق بين 40 هـ و132 هـ، ثم في عنصر ثان نتتبع بإيجاز بعض الحركات السياسية الدّينيّة التي يدلّ خطابها على مساوئ الخطاب المركزي ثم لا بدّ من تحليل هذه المسألة من زوايا مختلفة، بمعنى البحث عن مختلف المحددات في تشكل التأهّل العراقي تجاه الشام. فهل كانت الغنيمة

(17) صالح أحمد العلي، التّنظيمات الاجتماعية والاقتصادية بالبصرة في القرن 1 هـ ، بيروت، 1969، ص14، 254، عبد الحي شعبان، صدر الإسلام، ص116.

(18) اليعقوبي، تاريخ، دار صادر، بيروت، د.ت، ج11، ص216.

(19) ابن العبري، مختصر تاريخ الدول، بيروت، 1993، ص 188.

(19 مكرر) هشام جعيط، الكوفة، مرجع سابق، ص8، حيث يذكر أن فتح العراق هو هجرة مسلحة وهي عبارة استعملها كايتاني، وهو عامل موحد إلى جانب الدين. كذلك كلود كهين، تاريخ العرب والشعوب الإسلامية، تعريب بدر الدين القاسم، بيروت، 1983، ص5، 37 - 38 حيث ورد الحديث حول فكرة القوة الانصهارية للإسلام.

الدنيوية، أم العقيدة، أم مؤسسة الخلافة، فأيّ العوامل كان أقوى في نحت عقليّة التأهّل المشار إليه ؟ [20].

I - المجال العراقي : ثروة زراعيّة وأفق جهاد فسيح :

لم يكن العراق في نظر الرسالة منفصلاً عن الفضاء العربي [21]، بل إنّ الوعي بعروبة العراق أقدم بكثير من المرحلة النبويّة [22]. لهذا فإنّ ثورة الإسلام الماديّة والحضاريّة تبدأ مع فتح العراق [23] باجتماع عناصر ثلاثة : الأمصار، أي الكوفة والبصرة، السّواد، وأفق الجهاد والغنيمة، أي قتال أنظمة وثنية ثرية وقفت من الإسلام موقف المواجهة والتصدّي. فالعراق جرّ المسلمين نحو المشرق ومنه استمدّ بعض ثقله على امتداد الفترة الأمويـــــــــــة [24].

وسوف لا نبحث عن كلّ مكوّنات الثقّل بل نبرز أطرها على الأقل بدءاً بالوزن المجالي للإقليم [25]. ورغم تسليمنا بفكرة الاتساع، فان تحديده لا يخلومن صعوبات لأن عدّة مؤرّخين قدامى ماثلوا بين مجال السّواد والمجال العراقي [26] لأنّ حدوده تتّفق في نظرهم مع حدود السّواد من

---

(20) محمد عابد الجابري، العقل السياسي العربي : محدداته وتجلياته، بيروت، 1991، ص197.

(21) ابن هشام، السيرة النبوية، تحقيق مصطفى السقا وآخرون، بيروت، د.ت، ج 4، ص 257 ؛ البلاذري، فتوح البلدان، بيروت، 1987، ص337.

(22) جواد علي، تاريخ العرب في الإسلام، بيروت، 1988، ص12 - 13 - 51.

(23) الطبري، مصدر سابق، ج 3، ص 444 - 445 ؛ البلاذري، فتوح، ص642.

(24) عبد الحي شعبان، الثورة ....، ص 101، 179.

(25) شوقي أبو خليل، أطلس التاريخ العربي، دمشق، 1985، ص 37 - 40 ؛ هشام جعيط، الكوفة، خريطة العراق الإسلامي، ص 127.

(26) عبد العزيز الدّوري، تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع هجري، بيروت، 1974، ص17 - 18.

الغرب والشّرق والجنوب إلى مصبّ دجلة والفرات. بقي الارتباك قائما بالنسبة إلى الحدود أو النّهايات الشماليّة للعراق وهي في رأيهم تتمثّل في خطّ يمرّ من حلوان إلى الأنبار عبر تكريت والحديثة [27]. وأما ما بقي في شمالها فيطلق عليه الجزيرة وهي إقليم آخر يعرف سابقا بديار ربيعة وديار مضر وديار بكر وهي من القبائل التي نزلت الجزيرة قبل الإسلام [28].

وبسبب هذه الصّعوبة المتعلّقة بالحدود الجغرافية، سنعتمد على مفهوم آخر للعراق وهوالمفهوم الفقهي بمعنى تمثل مؤلّفي الفقه السياسي والاقتصادي للمنطقة.

يعتقد المسعودي أنّ العراق هو "شرف الأرض وصفوتها" مماثلا بينه وبين السوّاد، جاعلا نهايته شمالا من حلوان إلى الموضع المعروف بالعذيب وراء القادسية وهوعرض السوّاد ثمانون فرسخا ومساحته عشرة آلاف فرسخا [29].

أمّا الماوردي فيماثل بين السوّاد والعراق ويحدّده من حديثه الموصل إلى عبادان طولا ومن عذيب القادسية إلى حلوان عرضا لكنّه يستدرك ويبين أنّ العراق لا يقلّ عن السوّاد إلاّ في مسافة الطّول بخمسة وثلاثين فرسخا مشيرا إلى أنّ مساحته عشرة آلاف فرسخا وذلك نقلا عن قدامة بن جعفر [30]. ويترجم لنا الماوردي المساحة المذكورة إلى مقدار آخر مستعملا وحدة قيس أخرى وهي الجريب

(27) م.ن، ص19، استنادا إلى الاصطخري، وابن حوقل والمقدسي، وياقوت الحموي.

(28) محمود شيت خطّاب : "بلاد الجزيرة قبل الفتح الإسلامي وفي أيامه"، مجلة المجمع العلمي العراقي، مج 36، ج 1، بغداد، 1985، ص 3.

(29) المسعودي، التنبيه والإشراف، دار الصاوي للطبع والنشر، القاهرة، د.ت، ص 32، 35.

(30) الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دار الكتاب العربي، بيروت، 1990، ص298.

فيذكر أن العراق يمتد من العلث شرقي دجلة إلى جزيرة عبادان جنوبا من أعمال البصرة فتكون مساحته مائتين وخمسة وعشرين ألف ألف جريب " (225.000.000) يسقط منها بالتخمين مواضع التلال والآكام والسباخ... ومجاري الأنهار... وعراض المدن والقرى ... والقناطر والبنادر... يصير الباقي من المساحة (القابلة للزرع) مائة ألف ألف وخمسين ألف ألف جريب (150.000.000) [31]. وبما أن مساحة الجريب هي 1584 متر مربّع [32] تصبح مساحة العراق الجملية على عهد الماوردي ما يقارب 356.400 كم2، في حين تصبح المساحة القابلة للزّرع والغرس 237.600 كم2 [33]. لكنّ هذه المساحة القابلة للزّرع والغرس كانت على عهد عمر، وفي نظر الماوردي أيضا اثنين وثلاثين ألف ألف جريب (32.000.000) إلى ستّة وثلاثين ألف ألف جريب (36.000.000) [34] وبمعنى آخر كانت تتراوح بين 50.688 كم 2 و57.024 كم2 في أحسن الحالات. والملاحظ أن البلاذري يورد نفس الخبر إذ يقول إن عمر بن الخطّاب أمر بمسح العراق فوجده ستّة وثلاثين ألف ألف جريب [35] وبهذا فإن المساحة الزّراعية في العراق على العهد الرّاشدي لا تقل عن 50.000 كم2 ؛ وهنا لا بدّ أن نتساءل عن مدى اتساع هذه

(31) الماوردي، مصدر سابق، ص 299.

(32) صالح أحمد العلي، الخراج في العراق في العهود الإسلامية الأولى، المجمع العلمي العراقي، بغداد، 1990، ص 268 حيث يشير إلى أن الجريب يساوي 60 على 60 ذراعا بالذراع الزيادية نسبة إلى زياد بن أبيه الذي مسح العراق زمن معاوية، وهي أقل من الذراع العمرية. انظر نفس المرجع، ص92، 265. أنظر كذلك الماوردي، الأحكام السلطانية، ص271.

(33) توصلنا إلى هذه الأرقام بالكم 2 بعد تحويل الرقم بالجريب إلى رقم بالمتر المربع ثم تحويل ذلك الرقم إلى وحدة الكم 2.

(34) الماوردي، نفس المصدر السابق، ص 299.

(35) البلاذري، فتوح البلدان، تحقيق عبد الله أنيس الطباع، بيروت، 1987، ص 375.

المساحة الخصبة خلال العهد الأموي مما يستوجب البحث عن جهود بني أمية في توسيع الأراضي المستغلة في العراق وسواده [36].

تشير عدة مصادر إلى أن التوسع في استغلال الأرض ظهر مع معاوية بن أبي سفيان (41 - 60 هـ) [37] وبلغ أوجه في عهد هشام بن عبد الملك الذي اهتم بإحياء الأراضي وتجفيف البطائح، وكان واليه على العراق خالد بن عبد الله القسري (105 - 120 هـ) قد جمع ثروات طائلة من عملية الإحياء والتجفيف مستعينا بأحد الموالي وهو حسان النبطي [38]، وقد عظمت عقاراته فحقد عليه الخليفة هشام وعزله [39].

ونظرا لاتساع حركة الاستصلاح عن طريق العرب المسلمين بما فيهم الولاة والعمال [40] وأقرباء الخلفاء كما حصل مع مسلمة بن عبد الملك في عهد الحجاج ثم في سنة 102 هـ بعد القضاء على ثورة يزيد بن المهلب بن أبي صفرة [41] وبالتعاون مع أشراف الفرس من مرازبة ودهاقين، بلغت الأراضي المغروسة أي المستغلة فعليا ما يقرب 125 مليون

(36) ما بين الكوفة والبصرة من أرياف وقرى وهو أبسط المعاني للسواد، أنظر منجد الطلاب، فؤاد أفرم البستاني، بيروت، 1983، ص 344.

(37) البلاذري، المصدر السابق، ص411، حيث يشير إلى أن والي الخراج من قبل معاوية عبد الله ابن دراج استخرج له من الأرضين بالبطائح ما بلغت غلته خمسة آلاف درهم.

(38) البلاذري، المصدر السابق، ص 412، وحسّان هو مولى بني ضبة بالبصرة. أنظر كذلك الجهشياري، الوزراء والكتّاب، ص43-44. (بيروت، 1988).

(39) اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، ج2، ص322 - 323. الطبري، تاريخ الرسل والملوك،1977، ج 7، ص 142 - 143.

(40) صالح أحمد العلي، الخراج، مرجع سابق، ص 71 - 72.

(41) البلاذري، نفس المصدر السّابق، ص 413 وكذلك صالح احمد العلي، الخراج في العراق، ص 75 - 76، 264 - 269.

جريب، بمعنى 198 ألف (198.000)كم2 [42]، وهي من أكبر المساحات الزراعية في الإمبراطورية الإسلامية على الإطلاق في العهد الأموي [43]. وهكذا نلاحظ أن المساحة المزروعة والمنتجة تضاعفت أربع مرات بين العهد الراشدي (عهد عمر) وأواخر العهد الأموي (عهد هشام)، فمكانة الأرض بدون شك تعدّ من المحددات لعلاقة الإقليم بالسلطة. ولعل هذه الأهمية تبدو أكثر وضوحا عندما نقارن بين مداخيل خراج العراق ومداخيل خراج الشام على سبيل المثال.

ففي عهد معاوية استقر خراج السواد على مائة ألف ألف وعشرين ألف ألف درهم أي (120 مليون درهم) في حين كان خراج الشام ألف وثمان ومائة ألف دينار (أي مليون وثمان مائة وثمانون دينارا 1.880.000 دينارا) وهي متأتية من فلسطين والأردن ودمشق وحمص وقنسرين. أما خراج الجزيرة (ديار ربيعة ومضر) على عهد معاوية فكان خمسة وخمسون ألف ألف درهم (55.000.000 درهم) [44].

وبالرغم من عدم استقرار النّظام النقدي في أوائل العهد الأموي بسبب اعتماد الدّولة على نظام الدّرهم الفضّي الساساني في العراق والمشرق ونظام الدّينار الذّهبي في الشام ومصر... [45]، فإنّه

(42) أحمد عبد الله عودات "الحياة الاقتصادية في العراق في عهد الخليفة هشام". المؤرّخ العربي، عدد 38، بغداد، 1988، ص 221.

(43) البرخت نوت "وجه من وجوه العلاقة بين سلطة الخلافة المركزية والإقليم : نظرة في مرويّات الصّلح والعنوة بمصر والعراق"، بمجلّة الاجتهاد عدد 1 - خريف، 1988، ص36 - 37، صالح أحمد العلي، الخراج، ص80.

(44) اليعقوبي، تاريخ ... دار صادر، بيروت، د.ت، ج 2، ص233.
انظر كذلك الجهشياري، الوزراء ص 182 (القائمة المتعلقة بمداخيل خراج الأقاليم في العهد العبآسي).

(45) كلود كهين، تاريخ العرب والشعوب الإسلامية، تعريب بدر الدين القاسم، بيروت، 1983، ص 97

بإمكاننا التمييز الجليّ بين المقدارين - مقدار الجباية في العراق ومقدارها في الشام وذلك بدون اعتبار نسبة الوزن بين الدّرهم والدّينار وإنّما باعتماد سعر التّبادل بينهما زمن الرّسول - صلّى الله عليه وسلّم - وزمن عمر بن الخطّاب، وحتّى نهاية العصر الأموي. ففي زمن عمر ابن عبد العزيز كان الدينار يستبدل بعشرة [10] إلى اثنتي عشرة درهم [12] بحسب أسعار الذّهب والفضّة والأحوال الاقتصادية (46) حتّى بلغت معادلة الدّينار بخمسة عشر درهما [15] في أواخر العهد الأموي (47). وممّا يشجّع على هذه المقارنة أنّ التنظيمات التي وضعها عمر بن الخطّاب ظلّت معتمدة من حيث الأساس حتى أوائل العصر العبّاسي (48)، ولهذا يصبح مقدار خراج العراق المشار إليه سابقا بالدّرهم حوالي عشرة ملايين دينار [10م.د] مقابل حوالي مليوني دينار بالنسبة إلى الشّام [2 م.د] أي خمسة أضعاف خراج الشّام [5X] وضعف خراج الجزيرة في أسوء الحالات.

والملاحظ أنّ هذه التقديرات المتعلّقة بالعراق يشار إليها في مصادر الأموال والخراج بلفظة خراج السّواد وأحيانا خراج سواد البصرة وسواد الكوفة (49)، ويطلق على ما هو ياقوت الحموي "العراقان" (50). وحتّى نتأكد أكثر من مفهوم السّواد لا بدّ من الرجوع إلى فترة المسح الأوّل وهي فترة عمر الذي بعث بعد معركة جالولاء سنة 16 هـ حذيفة بن اليمان

(46) عبد العزيز الدّوري، تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرّابع الهجري، بيروت، 1974، ص 205 حيث يورد فصلا جيّدا عن النّظام النقدي في القرن 1 هـ وإصلاحات عبد الملك بين 72 و78 هـ.

(47) عبد العزيز الدّوري، المرجع السابق، ص 259.

(48) صالح أحمد العلي، الخراج في العراق، مرجع سابق، ص259.

(49) أبو عبيد بن سلاّم، كتاب الأموال، دار الحداثة، بيروت، 1988، ص 78 ؛ يحي بن آدم القرشي، كتاب الخراج، تحقيق حسين مؤنس، دار الشروق، بيروت، 1987، ص83 ؛ 84.

(50) ياقوت الحموي، معجم البلدان، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1979، ج 4، ص93 - 94.

على مــا وراء دجلة وبعث عـثمــان بن حنيف الأنصــاري على مــا مــادون دجلة [51]، بمعنى على الأراضي التي تسقى بنهر الفـرات وروافده التي تتبع الكوفـة. بهـذا يتّـضح أن المسح شـمل منـاطق شـرقي وغـربي دجلة؛ ولعلّ هذه الإشارة جعلت صـالح أحمد العلي يعتقد أن سـواد البصرة يضمّ دست ومـيـسـان والأهـواز وفـارس فـي حين سـواد الكوفـة يضمّ منـاطق كـسكر والزّاب وحلوان والقادسية [52].

لكن اليعقوبي يفصل فارس عن سـواد العراق ويقدر خراجها منفردة في العهـد الأمـوي بسـبعين ألف ألف درهم (70.000.000) [53].

والأصحّ أن سـواد العراق لا يضمّ فـارس باعتـبـار أنّ الفتح النّهـائي، لم يتمّ الاّ سنة 21 هـ بعـد الانتـصـار فـي معـركـة نهـاوند [54]، ثمّ أن الهـضـبـة الفـارسّيـة لا تعدّ ثرية. ونجد تعريفـا أدق لسـواد العراق الذي مسحـه عمر، وذلك عند القـلقـشندي فـيـحـدده من أرض الموصل إلى عـبـادان طولا ومن عقـبـة حلوان إلى القـادسية عـرضا وجـربانة بسـتة وثلاثين ألف ألف جـريب وهوما يتفق تماما مع تحديد ياقوت الحموي [55].

(51) البلاذري، فـتـوح البلدان، تحـقـيق عـبـد الله انيس الطبّـاع، بيـروت، 1987، ص 376؛ المـاوردي، الأحكام السـلطانية، دار الكتـاب العربي، بيروت، 1990، ص300؛ يحـي بن آدم، مصـدر سابق، ص111.

(52) صالح أحمد العلّي، الخراج في العراق، مرجع سابق، ص 313.

(53) اليعقوبي، تاريخ.... ج 2، ص 233.

(54) الشيخ محمد بن عـبد الوهاب، مختصر سيرة الرسـول (صلى الله عليه وسلم)، الإدارة العامة للطبع والتـرجـمـة، الرياض، 1408 هـ، ص307؛ شكري فـيـصل، حـركـة الفـتح الإسـلامي في القرن الأول، بيروت، 1952، ص83.

(55) القلقـشندي، مآثر الإنافة في معـالم الخلافة، تحقيق عبد السـتّار أحـمد فـراج، بيروت، د .ت، ج 3، ص338. ياقوت الحموي، مصـدر سابق. انظر مادّة "السـوّاد"، ج 4، ص94 - 95.

ومهما كانت مساحة سواد العراق فإن مقدار الخراج الذي أورده اليعقوبي لا يختلف كثيرا عن المقدار الذي أورده الماوردي على عهد معاوية بين مائة وعشرين (120) مليون درهم ومائة وخمسة وثلاثين مليون (135) درهم [56]. أمّا في عهد الحجّاج وبالرّغم من الفتنة الزبيرية وثورات الخوارج وثورة ابن الأشعث فقد بلغ خراج العراق-حوالي مائة وثمانية عشر (118) مليون درهم، وفي عهد عمر بن عبد العزيز مائة وعشرين (120) مليون درهم، ولم يتراجع إلاّ زمن عمر بن هُبيرة (بين 101 و105هـ) وخصوصا زمن يوسف بن عمر الثقفي (120 - 126 هـ) حيث أصبح بين ستّين ألف ألف وسبعين ألف ألف درهم أي بين 60 و70 مليون درهم [57]. ومهما اختلفت الرّوايات فإن أغلبها يفوق الخراج على مائة مليون درهم بسواد العراق باستثناء أواخر العهد الأموي، وكلّها تقدّم الخراج بمقدار الدّرهم بدون اعتبار مقادير المحصول؛ ولم تدقّق الرّوايات في خصوص مقدار الجزية والأعشار والمكوس والهدايا [58]، وكل المصادر ترجعها إلى السّواد وتميّز أحيانا بين سواد الكوفة وسواد البصرة [59].

وعلى ضوء ما سبق، نتساءل عن نصيب الدّولة المركزية من هذه الأموال ؟

تتفق جلّ الدراسات واستنادا إلى أهم المصادر على أن موارد الخراج يُفترض صرفها على المقاتلة وعيالهم وذلك في شكل أعطية سنوية بعد

(56) اليعقوبي، تاريخ، ،مصدر سابق، ص 233 ، الماوردي، الأحكام السلطانية، مصدر سابق، ص 301.

(57) الماوردي، المصدر السّابق، ص301.

(58) الجهشياري، الوزراء، ص 22، حيث بلغت الهدايا على عهد معاوية 10 ملايين درهم.

(59) صالح أحمد العلي، الخراج في العراق، سبق ذكره، ص314، 315 حيث يلخص أهم الروايات حول مقادير الخراج.

إرسال خمسها إلى مركز الخلافة [60]، باعتبار أن السّواد فيء [61] وخراجه يقوم مقام مال الفيء، حيث تتوزّع أربعة أخماس على المقاتلة فمنها العطاء ويصرف جزء على المصالح والمرافق والخدمات والأجور [62].

ولئن كان نصيب الدّولة من خراج العراق محدودا جدّا على عهد الخلفاء الرّاشدين وخصوصا في عهد عمر [63]، فإن ذلك النّصيب أصبح يتزايد منذ عهد عثمان [64] وخاصة في عهد معاوية الذي أصبح يستأثر بمال الصوافي والذي بلغ مائة مليون درهم سنويا ومنه كانت صلاته وجوائزه [65]. وفي نفس الاتجاه تنسب إلى زياد بن أبيه والي العراق بين 45 و53 هـ محاولة للتمييز بين أرض الصّلح وأرض العنوة بالسّواد بهدف توفير إمكانيّة التصرّف في أموالها من قبل السلطة المركزية [66] باعتبار أن أرض السّواد أخذت عنوة كما يشير يحيى بن آدم وجعلها عمر بن

(60) البلاذري، فتوح البلدان، سبق ذكره، ص 632 - 633، حيث يشير إلى أن شرف العطاء بلغ ثلاثة آلاف درهم وهو أعلى درجة في العطاء للمقاتلة ؛ محمد عبد المنعم الجمّال، موسوعة الاقتصاد الإسلامي، بيروت، 1986، ص249 ؛ 250، 284.

(61) يحي بن آدم القرشي، كتاب الخراج، ص58 - 59 ؛ أبو عبيد بن سلاّم، كتاب الأموال، دار الحداثة، بيروت، 1988، ص 77.

(62) محمّد عبد المنعم الجمّال، مرجع سابق، 284 - 285.

(63) الطّبري، تاريخ الرّسل والملوك،ج4، ص 203 و204، وكذلك محمد عبد المنعم الجمّال، موسوعة الاقتصاد الإسلامي، بيروت، 1986، ص 310.

(64) البلاذري، أنساب الأشراف، القدس، 1936، ج5، ص29، 39، 40، و 63 حيث وردت عدّة مآخذ على عثمان في خصوص تصرّفه في أموال الله، وهي أموال المقاتلة ؛ الطّبري، المصدر السّابق، الجزء 4، ص 280، وص284.

(65) اليعقوبي، تاريخ، سبق ذكره، ج 2، ص 233.

(66) البرخت نوت "وجه من وجوه العلاقة بين سلطة الخلافة المركزية والأقاليم : نظرة في مرويات الصّلح والعنوة بمصر والعراق"، الاجتهاد، عدد 1 1988، ص 44 - 45.

الخطّاب فيئا موقوفا على المسلمين ما تناسلوا ولم يخمّسها كما فعل الرّسول (صلى الله عليه وسلّم) بخيْبر [67]، وبالتالي يبقى الخيار مفتوحا للإمام في أرض العنوة ممّا يفسح المجال لاستصفاء الأراضي والتصرّف فيها على وجوه مخالفة لما سنّه عمر بالنسبة إلى السّواد [68].

وتفهم محاولة زياد المذكورة حينما نعلم أن الأراضي المفتوحة بعهد أوبصلح لا توفر للدّولة أية إمكانية لتحول ملكيّتها لصالحها أولصالح أفراد متميّزين. وفي هذا المستوى أيضا نفهم ما تشير إليه المصادر من أن القطائع تركّزت أساسا في أراضي السّواد مع قلّتها في مصر والشّام وخصوصا منذ عهد عثمان [69] حتّى اتهم بكونه أضرّ بالخراج لأنه فتح باب التعويض والشّراء لأهل المدينة لأراضي السّواد كما فعل طلحة بن عبيد الله الذي اشترى نصيب من شهد القادسية والمدائن من أهل المدينة ولم يهاجر إلى العراق، واشترى مروان بن الحكم بمال منحه إياه عثمان مكانا يعرف بنهر مروان [70]. ومعنى هذا حرمان أو تخوف "ممّن لا سابقة لهم ولا قدمة... حتّى غلب الشّر... على أهل الكوفة..." [71] وممّا يؤكد هذا التخوّف والحرص على الأرض ما دأب عليه الإمام علي في

(67) يحيى بن آدم القرشي، كتاب الخراج، ص37، 43، 59، 60، 61 ؛ ابن سلاّم، مصدر سابق، ص 152.

(68) اليعقوبي، تاريخ، سبق ذكره، ج 2، ص233 ؛ "القطائع في صدر الإسلام"، محمّد عبد القادر خريسات، دراسات تاريخية، عدد 27 و28، الأردن، 1987، ص 78 - 79.

(69) أبو عبيد بن سلاّم، كتاب الأموال، سبق ذكره، ص 285 - 286.

(70) تاريخ الطّبري، الجزء 4، ص 280، 284.

(71) الطّبري، نفس المصدر، ج 4، ص 281.

سياسيته المالية تجاه مقاتلة العراق حتّى أنّه مكّنهم من عطاء إضافي أي متعدّد عند توفّر الأموال [72].

وبالرغم من أن قطائع بعض الصّحابة وأهل السّابقة حصلت في إطار عملية استبدال فإن المصادر لا تحدّد المصادر بوضوح نوعيتها (هل هي على حساب الصّوافي أم السّواد) فإن بعض الدّراسات الحديثة تميل إلى إرجاعها إلى أراضي السّواد الخصبة [73]، وهذا ما يبرّر خطورة نتائجها الاجتماعية والسّياسية في علاقة العراق بالدولة ذلك أنّه حصل تركز خطير لبعض الثّروات منذ عهد عثمان [74]، وسيستمر ذلك طوال العهد الأموي إمّا لصالح دولة الخلافة بدمشق أو لصالح أفراد مقرّبين لها [75]. ويكفي هنا أن نورد مقارنة بين دخل الصّوافي زمن عمر وما أصبح عليه زمن معاوية، وقد يعني هذا التزايد في المدخول مزيدا من الاستحواذ على الأراضي وبالتالي تجاوزا لشروط الاستصفاء التي طبّقها عمر [76]. لهذا تشير المصادر إلى أنّ مدخول الصّوافي بالعراق زمن عمر

(72) ناجي حسن، "الأثر الاقتصادي في الحياة السّياسية في صدر الإسلام والعصر الأموي"، المؤرخ العربي، العدد 2، بغداد، 1975، ص 233.

(73) هشام جعيط، الفتنة، ترجمة خليل أحمد خليل، بيروت، 1992، ص87 - 88 - 89، حيث يقدم المؤلف جوانب المسألة اعتمادا على روايات مختلفة.

(74) الطبري، المصدر السّابق، الجزء 4، ص 318، 323، المسعودي، مروج الذّهب، سبق ذكره، الجزء 2، ص 342، حيث يذكر الثروات الطّائلة لدى بعض الصّحابة وأهل السّابقة بالبصرة والكوفة.

(75) الجهشياري، مصدر سابق، ص43 - 44؛ نيكيتا سييف، الشّرق الإسلامي في العصر الوسيط، ترجمة منصور أبو الحسن، بيروت، 1986، ص 172 ؛ صالح أحمد العلي، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية بالبصرة في القرن الأوّل الهجري، بيروت، 1969، ص 111. (حول ثروات الأمراء والعمّال).

(76) أبو عبيد بن سلاّم، كتاب الأموال، بيروت، 1988، ص 285، حيث يشير إلى أن عمر استصفى من السّواد أصنافا محددة منها أرض كسرى، وأرض من قتل في الحرب، وكلّ مغيض ماء...

كان بين أربعة وسبعة ملايين درهم [77]، وبلغ زمن معاوية خمسين مليون درهم من أرض الكوفة وسوادها فقط [78].

وبدون شك، لا يمكن أن يعود هذا الفارق إلى أسباب نقدية متعلقة بالتضخم المالي، بل إلى حتمية التّوسع العقّاري على حساب السّواد، كما سنحاول توضيحه بإيجاز، مع الإشارة إلى أن مداخيل الصّوافي كانت تحال مباشرة إلى مركز الخلافة أو بالأحرى إلى شخص الخليفة نفسه ومنها أعطياته وهباته كما يدلّ على ذلك خطاب معاوية إلى عامله على خراج العراق "احمل إلي من مالها ما أستعين به..." [79] وكان هذا التصرّف بداية التحول من "عهد المؤمنين إلى عهد السياسيين" (أي بني أمية) على حدّ تعبير أندري ميكال [80].

أمّا إذا نظرنا إلى السّياسة المالية من داخل الإقليم العراقي، نلاحظ أيضا من خلال بعض الإشارات الواردة في المصادر، حصول تجاوزات ماليّة على حساب خراج السّواد. فمنذ وقت مبكّر يذكر الجهشياري رواية حول كتاب وجّهه معاوية إلى زياد بن أبيه عامله على العراق يأذن له فيه بعطاء لعمرو بن الزّبير قدره مائة ألف درهم [81]. وفي رواية أخرى يذكر أن يزيد بن المهلّب لمّا عزل عن ولاية العراق تخلّد بذمّته من خراج العراق ستمائة ألف درهم [82] وهو مقدار مهم إذا ما علمنا أن

(77) يحيى بن آدم القرشي، كتاب الخراج، ص99 - 100.

(78) اليعقوبي، تاريخ... مصدر سابق، ج 2، ص218، 234.

(79) م.ن، ج 2، ص218.

(80) أندري ميكال، الإسلام وحضارته، تعريب زينب عبد العزيز، بيروت، د.ت. ص96.

(81) الجهشياري، مصدر سابق، ص22.

(82) م.ن، ص41.

شرف العطاء لا يفوق ألفين وخمس مائة درهم سنويا [83] وأن أهل التقادم والسّابقة لا يفوق عطاء الواحد منهم ثلاثة آلاف درهم سنويا بالعراق على عهد بني أمية، بل ألفي درهم في نظر صالح أحمد العلي [84]. ونعود إلى زياد بن أبيه فتذكر المصادر أنّه كان يستأثر بخمسة وعشرين ألف درهم سنويا ويعطي لعمّاله ألف ألف درهم في شكل هبات [85].

أمّا ابنه عبد الرحمان الذي ولاه معاوية خراسان سنة 58هـ، فقد استأثر بعشرين مليون درهم سوّغها إياه يزيد بن معاوية إثر توليه الخلافة وإثر مقتل الحسين سنة 61 هـ [86]. ورغم أن المبلغ مبالغ فيه فإنه ممكن بالرجوع إلى الظروف السياسية التي اعترضت يزيد من قبل العراق. ويذكرالجهشياري في رواية أخرى أن يوسف بن عمر والي العراق من قبل هشام منذ سنة 120 هـ استخرج من الوالي السّابق خالد القسري وعمّاله من أمثال سعيد بن راشد (على الفرات) وطارق بن أبي زياد (على الكوفة) وداود بن عمرو (على ديوان الرّسائل) مبلغ تسعين مليون درهم وهوما يضاهي خراج تلك السنة (وهو مائة مليون درهم) حسب نفس الرّواية [87].

(83) البلاذري، فتوح البلدان، سبق ذكره، ص 638 ؛ الماوردي، مصدر سابق، ص339 ؛ صالح أحمد العلي، التّنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة، ص 152.

(84) محمد عبد الحي شعبان، الثورة العبّاسية، سبق ذكره، ص228 ؛ وصالح أحمد العلي، مرجع سابق، ص نفسها.

(85) اليعقوبي، مصدر سابق، ج 2، ص 234.

(86) الجهشياري، مصدر سابق، ص 24.

(87) م.ن، ص 44 - 45. وحول هذه المسألة انظر أيضا، أبا حنيفة الدّينوري، الأخبار الطّوال، نسخة مصوّرة بمكتبة المثنّى ببغداد، عن طبعة بيريل، ليدن، 1888، ص 347.

أمّا البلاذري، فيمدّنا برواية تعود إلى ولاية بشر بن مروان على العراق (75 - 72هـ) يذكر فيها أنّ الوالي المذكور كان يعطي صاحب شرطته مائة ألف درهم سنويّا [88] أي ما يساوي أربعين مرّة أو أكثر مقدار شرف العطاء حين ذاك، أو ما يساوي عشر مرّات ديّة القتيل حسب رواية أوردها أبوحنيفة الدّينوري حينما همّ منصور بن جمهور بقتل يوسف بن عمر الثقفي والي العراق خلال ثورة 126هـ، حيث تضرّع له بالإعفاء من القتل مقابل ديّته وهي عشرة آلاف درهم [89].

ونحن إذ بيّنا فيما سبق وجها من وجوه الأهمّية الاقتصادية للعراق من منظور الدّولة أو دولة الخلافة ونعني بذلك الخراج، فهذا الجانب في الحقيقة لا ينفرد بالثقل المالي، بل هناك مداخيل أخرى لا تشير إلى مقاديرها المصادر لكنّها بدون شكّ كانت من أهمّ مصادر الأموال وهي أساسا الجزية المتأتّية من السكّان الأعاجم، أوالذمّيين حيث يذكر البلاذري ما لا يقلّ عن خمسمائة وخمسين ألف نفر من الأعاجم بالعراق في عهد زياد [90]، إلى جانب عدد مهمّ من اليهود والنّصارى والمجوس والأنباط [91].

كما أنّ المصادر لا تذكر مقادير المكوس والأعشار على التّجارة ولا تذكر مقادير العشر بالنسبة إلى أراضي الملاّكين العرب بأراضي

(88) البلاذري، أنساب الأشراف، طبعة القدس، 1936، الجزء 5، ص 177.

(89) أبو حنيفة الدّينوري، مصدر سابق، ص 350.

(90) البلاذري، فتوح البلدان، سبق ذكره، ص 378، أنظر كذلك أندري ميكال، الإسلام وحضارته، تعريب زينب عبد العزيز، سبق ذكره، ص 122، حيث يشير إلى إجراء عمر بن عبد العزيز وقبله الحجّاج المتعلّق بمنع الهجرة من الأرياف إلى مدن العراق. أنظر كذلك صالح أحمد العلي، التنظيمات الاجتماعية، ص 77.

(91) جواد علي، المفصّل في تاريخ العرب قبل الإسلام، بيروت 1980، ج 6، ص 558. عبد العزيز الدّوري، تاريخ العراق في القرن 4 هـ، بيروت، 1974، ص 31، 32.

السّواد [92]. بل ذهبت الدّولة الأموية إلى أخذ الزّكاة على العطاء المخصص للمقاتلة وهو أصناف يتراوح في الغالب بين مائتي درهم وألف وخمسمائة درهم في أحسن الحالات [93]، وذلك من عدد مهمّ من المقاتلة الذين يقدّرهم البلاذري بحوالي ثمانين ألف بالبصرة وستّين ألف بالكوفة على عهد معاوية [94]. وهكذا نصل إلى طرح بعض الاستنتاجات التي تتعلق بالبعد المادّي أو الثقل المالي للعراق من حيث افتراضه كمحدد أساسي في العلاقة السّياسية بدولة الخلافة أوكما يسمّيها فهمي جدعان "ملك الخلافة" [95]، وهي علاقة متميزة عن بقية الأقاليم بصمودها في اتجاه الانقسام أو بتعبير آخر المعارضة المستمرّة والمستميتة إلى حدّ سقوط الحكم الأموي [96]، بل هناك من عبّر عن هذا الاتجاه بمصطلح التّأهل [97] وهو في رأينا استعمال أقرب إلى روح العصر إذا اعتبرنا أن وعي العرب حينذاك بالإسلام كان وعيا توحيديّا قبل كلّ شيء وغير قابل للتأثر

(92) صالح أحمد العلي، الخراج في العراق...، سبق ذكره، ص 315.

(93) صالح أحمد العلي، التنظيمات الاجتماعية في القرن 1 هـ ص152، وص 154، استنادا إلى اليعقوبي والطّبري.

(94) البلاذري، فتوح البلدان، سبق ذكره، ص 488. ابن قتيبة، الإمامة والسّياسة، تحقيق طه محمد الزيني، بيروت، 1976 ،ج 1، ص 124 - 125.

(95) فهمي جدعان، المحنة، بحث في جدلية الدّيني والسّياسي في الإسلام، عمّان 1989، ص 293، وما بعدها ؛ السيّوطي، تاريخ الخلفاء، دار الجيل، بيروت، 1988، ص 238.

(96) إبراهيم بيضون، الدّولة الأمويّة و المعارضة، مدخل إلى كتاب السّيطرة العربيّة لفون فلوتن، بيروت، 1985، ص 100.

(97) نجد معنى هذا المصطلح المشتقّ من مادّة "أهل" عند الإمام علي بن أبي طالب في كتاب له لمعاوية "وليس أهل الشام بأحرص على الدنيا من أهل العراق على الآخرة..." انظر الشريف الرّضي، نهج البلاغة للإمام علي، شرح الشيخ محمّد عبده، الجزء 3، بيروت، 1987، ص 533.

أنظر كذلك هشام جعيط، الفتنة، سبق ذكره، ص 129، 266.

بالمنازع الانقسامية ذات المبرّرات الدّنياوية بالرغم من وجودها، [98] حتّى أنّنا نجد عند الجاحظ (المتوفّى سنة 255 هـ) تعبيرا عن هذا المعنى بالذّات فيقول في رسائله إنّه غلب على البصرة عثمان وصنائع عثمان، وغلبت على الكوفة شيعة علي وأمّا الشّام فشيعة بني مروان وآل أبي سفيان [99].

فالانقسام بعد نجاح الإسلام نتج عن سياسة أفراد (ووراءهم أحلاف) [100] اختلفوا في معالجة أمور دنيويّة - دينيّة ولم ينتج عن وضعيّة تناقضيّة تجاه الإسلام كثقافة وقناعة جديدة، بمعنى... وضعيّة قابل ورافض أو مسلم ومرتدّ [101]. وتجاوزا لهذه العلاقة التصادميّة نلاحظ أنّ المعارضة العراقيّة لدولة الخلافة الأمويّة والتي تعود جذورها إلى زمن عثمان واستمرّت طوال العهد الأموي، تفسّر بتاريخيّة الإسلام المبكّر التي جعلت الغنيمة والفيء من ثوابت نجاحها [102]، إذ كانت عنصرا فعّالا في تكوين الإمبراطوريّة [103] كما لعبت دورا أساسيا في تكوين العقل العربي الإسلامي [104] وبالتالي في نشوء المواقف السياسيّة من حيث أنّها محدّد من محدّدات العلاقة بين الإقليم والدّولة.

(98) عبد العزيز الدّوري، التكوين التاريخي للأمّة العربيّة، دراسة في الهويّة و الوعي، مركز دراسات الوحدة العربيّة، بيروت، 1984، ص 37، 40. حسين عطوان، الفقهاء والخلافة في العصر الأموي، بيروت، 1984، ص 269.

(99) الجاحظ، رسائل الجاحظ، دار النهضة الحديثة، بيروت، 1972، ص 25.

(100) الفضل شلق، "الجماعة والدّولة"، الإجتهاد، عدد 3، 1929، ص 19.

(101) السيّد عبد العزيز سالم، تاريخ الدّولة العربيّة، مؤسّسة شباب الجامعة، [د.ت]، ص 172، الفضل شلق، نفس المقال السّابق، ص 20 - 21.

(102) هشام جعيط، الفتنة، سبق ذكره، ص 32 ؛ أندري ميكال، مرجع سابق، ص 100 و101 ؛ وكلود كاهن، مرجع سابق، ص 29.

(103) هشام جعيط، المرجع السابق، ص 33، حيث بيّن مسألة الارتباط بين الغنيمة وسيرورة الدّولة الإسلاميّة من أجل العقيدة.

(104) محمّد عابد الجابري، العقل السّياسي العربي، محدّداته وتجلّياته، بيروت، 1991، ص 197.

فليس من باب المجازفة أن يخبرنا الروّاة عن مواقف كثيرة للسابقة وأهل التّقادم حول رغبتهم في تقسيم أراضي السّواد (وهي فيء) زمن عمر الأوّل [105]. حتّى أنّ الغنيمة أصبحت جزءا من العقيدة من حيث أنّها وعد من وعود الله، كما تجلّى ذلك من خلال السّيرة النبويّة ثم من خلال الفقه الاقتصادي للدّولة [106].

ومن ناحية ثانية فإنّ الضمير العربي الإسلامي المبكّر كان يتمثّل المال تمثلا عقيديّا (دينيّا) كما يتجلّى ذلك في خطاب لأبي ذرّ الغفّاري موجّه إلى معاوية بن أبي سفيان وهوبالشام حيث يصحّح مفهومه للمال إذ كان معاوية يقول "المال مال الله... كأنّه يريد احتجانَهُ دون المسلمين ويمحو إسم المسلمين..." فيردّ عليه أبوذرّ الغفاري وهو مسيّر حينذاك بالشام "لا أقول إنّه ليس لله ولكن سأقول مال المسلمين ..." [107] وفي موضع آخر يوصف هذا المال بكونه ما وعدهم الله ورسوله إيّاه ..." [108]. ومن هنا ينشأ التماثل في ضمير المسلمين الفاتحين للعراق، وغير العراق بين مال الله

(105) ابن سلاّم، الأموال، سبق ذكره، ص 68 - 69 ؛ يحي بن آدم، الخراج، سبق ذكره، ص 46 و41، 84 - 85.
انظر كذلك الطّبري، تاريخ الرّسل و الملوك، سبق ذكره، ج 3، ص 579 ص 586، 589.

(106) ابن هشام، السّيرة النبويّة، تحقيق مصطفى السّقا وآخرين، بيروت، د.ت، ج 2، ص 297، 300، 322 ؛ يحيى بن آدم، كتاب الخراج، سبق ذكره، ص 114، حيث يورد حديثا نبويّا مفاده انّ رزق هذه الأمّة في سنابك خيلها وأزجّة رماحها...

(107) الطبري، مصدر سابق، ج 4، ص283 (أحداث سنة 30هـ).

(108) المسعودي، مروج الذهب، سبق ذكره، ج 2، ص315 - 331.

ومال الجماعة وبالتالي الأمّة [109]، واعتبر حسن التصرّف فيه حسب الاستحقاق من مقاييس الحكم العادل أوالخلافة العادلة كما يفهم ذلك من رواية أوردها الطبري يتساءل فيها عمر الأوّل عمّا هو خليفة أم ملك ؟ [110].

وفي نفس السياق كان قرّاء الكوفة في عهد سعيد بن العاص سنة 33 هـ في احتجاجهم على تمليك عثمان لبعض القرشيّين أراضي من صوافي السّواد، يقولون لواليه : "أتزعم أن السّواد الذي أفاءه اللّه علينا بأسيافنا بستان لك ولقومك ..." [111].

وفي رواية أخرى أوردها البلاذري، كانوا يقولون له : "أتجعل مراكز رماحنا وما أفاء اللّه علينا بستانا لك ولقومك ..." [112]. وهكذا نلاحظ من خفايا هذا الخطاب أن الفكرة السّائدة في ضمير أهل الكوفة من أهل التقادم أن أرض السّواد قد فتحت عنوة فاعتبروها فيئا لهم [113]، ولهذا كان خراج تلك الأرض قاعدتهم الاقتصاديّة الأولى والأساسيّة على حدّ تعبير عبد الحيّ شعبان [114]، وكلّ تراجع في مساحتها لصالح الملاّكين العرب أولصالح الصّوافي يؤثّر حتما على مقادير العطاء. لكن معاوية بن أبي سفيان حاول أن يعتّم هذه الفكرة مؤوّلا أمر القرّاء والكوفيّين عامّة بأن "همّهم الفتنة وأموال أهل الذمّة" [115] لأنّ فلاّحي الأرض من أنباط

(109) البلاذري، أنساب الأشراف،سبق ذكره، ج 5، ص 53، وكذلك من خلال مجادلة بين معاوية وأبي ذرّ الغفّاري.

(110) الطبري، المصدر السّابق، ج 4، ص211.

(111) الطّبري، نفس المصدر،ج 4، ص 323، المسعودي، المصدر السّابق، ج 2، ص 346.

(112) البلاذري، أنساب الأشراف، سبق ذكره، ج 5، ص 40.

(113) الطّبري، تاريخ... مصدر سابق، ج 3، ص 587.

(114) عبد الحيّ شعبان، صدر الإسلام، ص 78.

(115) الطّبري، تاريخ... مصدر سابق، ج 4، ص 321.

وأعاجــم وآراميّين تركوا على أرضهم ولم يعتبروا عبيدا بل ذمّيين يدفعــون الجزيــة مع الخراج أو منفصلــة عنه في حالــة لجوئهم إلى المدن [116].

ومهما كانت مصداقيّة هذا الرّأي الأخير، فإنّه بدون شكّ يخفي محدّدات العلاقة بين أهل العراق ودولة الخلافة ألا وهو معنى المال والغنيمة المستديمة المتأتّية من وضع السّواد كفيء ومصدر خراج وفير يتضمّن على الأرجح مقادير الجزية لأنّ المصادر لا تفرّق في الغالب بين المفهومين بل تلخّص ذلك بعبارة خراج السّواد أوجباية السّواد [117]. لكن جزءًا كبيرا منــه يستأثــر به مركز الخلافة وهي سياسة دشّنها عثمان وواصلها معاوية [118] حتّى أصبحت من تقاليد السلطة الأمويّة حتّى لدى الخلفاء الأكثر اعتدالا كيزيد الثالث 125 هـ - 126 هـ [119] باستثناء الخليفة عمر الثاني لسياسته الإصلاحيّة وهشام بسبب بخله [120]. وتشير المصادر إلى أن آخــر خلفاء بني أميّة مروان بن محمّد ترك بعد معركة الزّاب سنة 132 هـ في بيت ماله بالموصل بيتا من الدنانير وبيتا من الدراهم وخزائن

(116) الطّبري، نفس المصدر، ج 3، ص 589 ؛ ناجي حسن، "الأثر الاقتصادي في الحياة السّياسية في صدر الإسلام والعصر الأموي، المؤرّخ العربي، عدد 2، بغداد، 1975، ص 233".

(117) صالح أحمد العلي، الخراج في العراق، سبق ذكره، ص 12، 315.

(118) البلاذري، أنساب الأشراف، سبق ذكره، ج 5، ص 25، 28، 39، 44 ؛ هشام جعيط، الفتنة، سبق ذكره، ص 92..

(119) الدّينوري، الأخبار الطّوال، سبق ذكره، ص 349، حيث يشير إلى أنّ يزيد الثالث أنقص العطاء لكنّه فرّق الصلات والجوائز... ابن قتيبة، المعارف، دار الكتب العلميّة، بيروت، 1987، ص 207، حيث يصفه يزيد الثالث "بمبذّر الكنوز".

(120) السّيوطي، تاريخ الخلفاء، سبق ذكره، ص 283، 296 ؛ ابن العبري، مصدر سابق، ص 201.

مــا لا يدرى مــبلغــه كــثــرة [121]، في ظرف اضطربت فــيــه أرجــاء الإمبـراطوريّــة وتراجــع فيه العطـــاء، بل انقطع - على ما يبدو - على أهل العراق [122] كما هو معهود زمن الاضطرابات.

والخلاصة أن إقليم العراق تعرّض لتجاوزات ماليّة في العهد الأموي مقارنة بالعصر الراشدي حتّى مطلع خلافة عثمان. هذا ما يفسّر انفجار تيّارات معارضة به تقمّصت ألوانا دينيّة مختلفة.

II - ملك الخلافة والتطّور نحو "التـأهل" حتّى سقوط الحكم الأموي

نصل إذن إلى استنتاج مهمّ حول مسألة العلاقة بين مفهوم العطاء كمقوم من مقوّمات العقيدة، فهو مال الله من فيء الله، ومفهوم الطّاعة السّياسية لدولة الخلافة. فهذا الواقع لا ينفرد وحده بمركز الثّقل في تحديد وتموّج العلاقة السّياسية بين الإقليم والمركز وإنما لعب دورا محوريّا في تاريخية التّأهل العراقي التي عبرت عن نفسها في شكل حركات انقسامية عن السلطة الأموية ممّا يحيلنا إلى تقصّي بعض الأمثلة المجسّدة لذلك، بقطع النّظر عن شعاراتها التي تبدو للوهلة الأولى دينية كالدّعوة إلى كتاب الله وسنّة نبيه (صلّى الله عليه وسلّم) [123]، لكن خلفيّتها اقتصادية

(121) الأزدي، تاريخ الموصل، تحقيق علي حبيبة، القاهرة، 1967، ص133.

(122) صالح أحمد العلّي، التنظيمات، سبق ذكره، ص165 ؛ يوليوس فلهاوزن، الدّولة العربية وسقوطها، تعريب عبد الهادي أبو ريدة، القاهرة، 1958، ص 380 وبعدها.

(123) محمّد ماهر حمادة، الوثائق السياسية والإداريّة العائدة إلى العصر الأموي، مؤسّسة الرّسالة، بيروت، 1983، ص 330، حيث يذكر بيعة أهل العراق لعبد الرّحمان بن الأشعث سنة 83 هـ : "يبايعون على كتاب الله و سنّة نبيّه..." استنادا للطبري، ج 5، ص 146 - 148. وكذلك البلاذري، انساب...، ج 5، ص 64.

في جلّ الحالات باعتبار أن الدّعوة المذكورة لا تحمل فقط شحنة سلوكيّة - أخلاقيّة بقدر ما تحمل إشارة إلى تصوّر معيّن سنّه الأوائل في خصوص استحقاقيّة الفيوء والغنائم والأعطية التي تصدر عن الخراج. فما هي مبرّرات الخلافة الأمويّة تجاه هذه السيرورة ؟ فهل يمكن الحديث عن نشوء الدّولة كجهاز سلطوي وردعي عبّرت عنه المصادر بالكسراويّة والقيصريّة (124) على حساب قسط كبير من فيوء العراق المستديمة، أم ظهر التأهّل العراقي فوق هذا العنصر ؟

يبدو أنّ الطرح الأوّل أقرب إلى الواقعيّة. ولئن خلّف معاوية بن أبي سفيان وضعا جديدا تجاه سواد العراق تمثّل في الاستلاء على الصّوافي بل استصفاء أراضي شاسعة على نحو مخالف لأحكام الإقطاع (124 مكرّر) فإن النّفوذ العقاري لبني أميّة أصبح من بعده أمرا ثابتا يؤثّر على مقادير الخراج وبالتّالي العطاء، معنى ذلك أنّ الملكيّات الفرديّة والخاصّة لم تنشأ فقط عن طريق الإحياء على حساب البطائح (125) وبواسطة أشراف الفرس أو الأنباط المتعوّدين على تقنيات الزراعة السقويّة وأشهرهم حسّان النبطي مولى بني ضبّة والذي عايش خالد القسري في عهد هشام (126) بل إنّ بعض الملكيات حصلت عن طريق الاغتصاب أوالانتزاع كما يفهم ذلك من

(124) السيوطي، تاريخ الخلفاء، سبق ذكره، ص 238. اليعقوبي، تاريخ.... ج 2، ص 217، 232، عبد الرحمان بن خلدون، المقدّمة، الدار التونسيّة للنشر، 1984، ج 1، ص 257، 260، ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق، تحقيق روحيّة النحّاس وآخرين، بيروت، 1984، ج 1، ص 79.

(124 مكرّر) قطب إبراهيم محمّد، السياسة الماليّة للرّسول، القاهرة، 1988، ص 160 - 161.

(125) البلاذري، فتوح ... مصدر سابق، ص 410.

(126) البلاذري، نفس المصدر السابق، ص 411 - 412.

بعض إجراءات عمر بن عبد العزيز التي تسمّيها المصادر "ردّ الغصوب" [127].

إنّ ضياع بني أمية بسواد الكوفة والبصرة كانت شاسعة وتعود إلى أفراد متنفّذين إلى حدّ أنّ بعضهم كمسلمة بن عبد الملك قد ألجأ إليه ملكيات صغيرة لأناس مستضعفين قصد حَمايتهم من جور عمّال الخراج أوربّما إعفائهم أو تحول نصيبهم من الخراج لصالحه وذلك في عهد أخيه الوليد وعامله الحجّاج [128]. أمّا يزيد بن عبد الملك (101 - 105) فقد استأثر بمداخيل "غير شرعية" فأعاد السّخرة وهدايا النيروز والمهرجان وتصرف بسخاء في واردات الخراج [129]. وحتى نفهم هذه المسألة كي لا تقرأ وكأنها سياسة جائرة وتعسفية [130] لا بدّ من وضعها في تاريخية نشوء الدّولة، معنى ذلك أنه لا يمكن أن تتحول إلى ملك كما تصفها المصادر [131] بدون تجاوز لحقوقها الأصلية في الفيوء (كأراضي السوّاد) وفي الخراج والغنائم، وكان العراق مؤهّلا أكثر من الشام ليتحمّل هذا العبء، عبء الريع الضروري لبناء الدولة، باعتبار أن فتح الشام تم صلحا

(127) عبد الرّحمان بن الجوزي، سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز، بيروت، 1984، ص 126، 132، 139 ؛ الدينوري، مصدر سابق، ص 331.

(128) البلاذري، مصدر سابق، ص 413.

(129) اليعقوبي، مصدر سابق، ج 2، ص 313 ؛ عبد الحي شعبان، صدر الاسلام والدولة الأمويّة، سبق ذكره، ص 154.

(130) عبد الحي شعبان، الثورة العباسية، سبق ذكره، ص 164 ؛ فون فلوتن، السيطرة العربية والتشيّع والمهدوية في ظل خلافة بني أمية، ترجمة إبراهيم بيضون، بيروت، 1985، ص 87.

(131) السيوطي، مصدر سابق، ص 238 ؛ المسعودي، مروّج الذهب، سبق ذكره، ج 3، ص 249.

كما تدل عهود الصلح مع جل مدنه وقراه وأصبح بعضها مراكز الأجناد فيما بعد [132].

إنّ آليات تحوّل الدّولة من خلافة إلى ملك قادر على الرّدع استوجبت حتما عنصر المال، حيث كان معاوية يقطع الألسن بالعطاء [133] ويستميل بالمال مؤطري المجتمع أي رؤساء القبائل وأشرافها [134] ويدسّ الجواسيس ويحيك المؤامرات حول المعارضين، بل عمد إلى لعن علي (رضي الله عنه) قصد خلق جيل مطيع [135]، ولم يتورّع في إذكاء العصبيّات القبليّة وخصوصا في العراق بين المضريّة واليمنية [136]. وعلى منواله سلك ابنه يزيد (60 - 64 هـ) ومروان بن الحكم (64 - 65 هـ) في استمالة أشراف اليمنية بالشّام وأشهرهم حسّان بن مالك بن بحدل الكلبي - سيّد كلب بالشّام -، أو إذلال بعض الأشراف الذين يخشى منهم الاستعلاء أو المعارضة [137]. ونظرا لحاجة الدّولة إلى الأموال نرى معاوية يخاطب عامله على خراج العراق عبد الله بن درّاج أن يحمل إليه من ماله ما يستعين به، فأحصى له صوافي كسرى وآل كسرى فجعلها لنفسه وأقطع منها أهل بيته حتّى بلغت جبايتها خمسين ألف ألف درهم (أي نصف

(132) محمّد بن عمر الواقدي، فتوح الشام، بيروت، د.ت، ص 92 و109 و113 (دمشق، حمّص، قنّسرين ...).

(133) اليعقوبي، مصدر سابق، ج 2، ص232، 238، الجهشياري، مصدر سابق، ص 22.

(134) المسعودي، مصدر سابق، ج 3، ص 95 ؛ والبلاذري، أنساب، ج 5، ص128 - 129.

(135) اليعقوبي، مصدر سابق، ج 2، ص 230.

(136) إحسان النصّ، العصبية القبلية وأثرها في الشعر الأموي، دار الفكر، 1973، ص 245 - 247.

(137) المسعودي، مروج الذهب، سبق ذكره، ج 3، ص 95 ؛ إحسان النّص، مرجع سابق، ص 248- 249.

خراج العراق) وذلك من الكوفة وسوادها [138] بالإضافة إلى غلاّته من البطائح التي استخرجها له مولاه وعامله على خراج العراق وقد بلغت خمسة آلاف ألف درهم [139].

إن السّياسة المالية الأموية تندرج إذن في مشروع بناء الدولة أو بالأحرى السلطة الدنيوية [139 مكرّر]، وهي سياسة حتمية بالنّسبة إلى المجال العراقي بالنظر إليه كأفق رئيسي للثروة أوجناح الإمبراطوزية [140]، في حين لم تشمل المجال الشامي لعدة عوامل لكونه مثّل رحم الدّولة الدنياوية وأرضيتها الاجتماعية التي سبق أن هيأها وروّضها معاوية على احتضان السلطان [141]. لكن بتصدّع هذه الأرضية وخصوصا في دمشق وقراها انهار الحكم الأموي باندلاع ثورة 126 هـ/744م [142].

إنّ هذه العيّنات التي ترويها بعض المصادر نجد لها صدى على لسان يزيد بن المهلّب الذي فرّ من سجن يزيد بن عبد الملك وثار عليه سنة 102 هـ مستغلاّ علاقة العراق بدمشق قائلا : "يا أهل العراق يا أهل السّبق والسباق... إنّ أهل الشّام في أفواههم لقمة دسمة قد زبدت لها الأشداق

(138) اليعقوبي، مصدر سابق، ص 218، 234 الجهشياري، الوزراء، ص22.

(139) البلاذري، فتوح...، ص411.

(139 مكرر) الفضل شلق، "الجماعة والدولة، جدليّات السلطة والأمة في المجال العربي الإسلامي"، مجلة الاجتهاد، عدد 3، 1989 ، ص38 - 39.

(140) علي بن محمّد الربعي المالكي، فضائل الشّام ودمشق، تحقيق صلاح الدّين المنجّد، دمشق، 1950، ص4.

(141) السيّد عبد العزيز سالم، تاريخ الدّولة العربية، مؤسسة شباب الجامعة، [د.ت]، ص 318، 331 - 332.

(142) الطّبري، تاريخ، مصدر سابق، ج 7، ص231 وما بعدها ...

وأقاموا لها على ساق..." (143) وكان نصّ بيعته "كتاب الله وسنة نبيه ..." وهو شعار سبق أن رفعه عبد الرحمان بن الأشعث عام 82 هـ/701م (144).

إنّ المتتبع لكلّ حركات المعارضة العراقية يلاحظ في غالب الحالات أهمية عنصر الغنيمة سواء في حلّ المؤامرات أوفي استمالة الأشراف، فمنذ ظهور حركة حجر بن عدى الكندي سنـ51ـة هـ استعملت الدولة قطع العطاء كوسيلة ضغط قبل اللّجوء إلى العنف (145) وكثيرا ما لجأ الخلفاء إلى قطعه عن العناصر الخطيرة ولوكانت منحدرة من الفرع المراوني نفسه أومن قريش ذاتها كما فعل ذلك يزيد (146) بن عبد الملك سنة 102 هـ عندما عاتبه بعضهم على ترك سياسة عمر الثاني.

كما أن التهديد بقطع العطاء الذي تعتبره المقاتلة من فيوئهم (147) قد شمل أحيانا أشراف القبائل والعرفاء والمناكب الذين يقومون بمهمة توزيعه وذلك قصد إطفاء أمر المعارضة قبل تطورها كما حصل ذلك مع أشراف الكوفة ورئيس كندة محمد بن الأشعث بن قيس بخصوص القبض على مسلم بن عقيل داعية الحسين بالكوفة سنة 60 هـ من قبل الوالي عبيد الله بن زياد (148).

(143) الجاحظ، البيان والتبيين، سبق ذكره، ج 1، ص410.

(144) عبد الحي شعبان، الثورة العبّاسية، سبق ذكره، ص 162.

(145) اليعقوبي، تاريخ... مصدر سابق، ج 2، ص 230 ؛ يوليوس فلهاوزن، أحزاب المعارضة السّياسية - الدينية في صدر الإسلام، تعريب عبد الرحمان بدوي، الكويت، 1976، ص 117 - 116.

(146) ابن قتيبة، الإمامة والسّياسة، سبق ذكره، ص104 انظر كذلك محمّد أبو الفضل إبراهيم، أيام العرب في الإسلام، بيروت، 1988، ص396.

(147) محمّد عبد المنعم الجمّال، موسوعة الاقتصاد الإسلامي، سبق ذكره، ص 286 - 287.

(148) يوليوس فلهاوزن، مرجع سابق، ص 122.

وقد أدرك المختار بن أبي عبيد الثقفي أهمية هذه المسألة، فاستعمل نفس السّلاح الذي واجهت به السلطة الأموية حركات المعارضة العراقية وهو سلاح المال لكسب أنصاره من الموالي والمستضعفين من القبائل العربية بالكوفة كشاكر وشيبام خلال سنتي 66 هـ و67 هـ [149]. لكنّ هذه السّياسة أفقدته سند الأشراف فثاروا عليه وأجهضوا حركته لأنها هددت مصالحهم وامتيازاتهم [150]. كما عبّروا عن ذلك بقولهم : "عمدت إلى موالينا ... حتى جعلتهم شركاءنا في فيئنا" [151]. وتتضح أهمية هذا الجانب المتعلق بشعور العراقيين بأنّهم أولى بخراجهم - أو فيئهم - وبالتالي شعورهم باستحقاقهم المطلق في استمرارية العطاء، بقطع النظر عن مفاهيم السّلطة النّاشئة كمفهوم الطّاعة العمياء للإمام، عندما ندقّق في حركة عراقية أخرى تعرف بثورة عبد الله بن الجاود في البصرة سنة 76 هـ [152] حيث تحالف المقاتلة مع عبد الله بن الجاود وبايعوه سرّا على خلع الحجّاج احتجاجا على تراجعه في زيادة العطاء التي أقرها مصعب ابن الزبير لمقاتلة البصرة والكوفة وذلك مرّتين في السّنة [153]. ولا تهمنا تفاصيل هذه الحركة الاحتجاجية التي هدّدت سلطان الحجّاج

(149) البلاذري، أنساب الأشراف، سبق ذكره، ج 5، ص 232، 272.

(150) البلاذري، المصدر نفسه، ج 5، ص270، وكان المختار يقول : "من جاءنا من العبيد فهو حرّ ..."، نفس المصدر، ص 267. وفي ص 263 يذكر البلاذري أن الأشراف أصرّوا على تقتيل الموالي وانصار المختار وكانوا ستة آلاف.

(151) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، دار الكتب العلمية، بيروت، 1987، ج 4، ص91 ، البلاذري، المصدر السّابق، ج 5، ص294 " ويردّ عبيدنا علينا فإنّهم لأراملنا وضعفائنا ... وأن نضرب أعناق الموالي...".

(152) ابن الأثير، الكامل في التّاريخ، بيروت، 1988، سبق ذكره، ج 4، ص36 - 37. وانظر كذلك، أحمد علبي، ثورة العبيد في الإسلام، بيروت، 1985، ص 14.

(153) البلاذري، أنساب الأشراف، ج 5، ص 271، 280.

واستطاع إفشالها باعتماده على العصبية القبلية [154] بقدر ما يهمنا فيها بروز فكرة العطاء على منوال معيّن يحبّذه العراقيون ويعتقدون أنّه الحق ويتجلى ذلك من مجادلة أوردها البلاذري بين عبد الله بن مطيع عامل عبد الله بن الزبير (سنة 65 هـ) وبعض أهل الكوفة قائلا : "إنّ أمير المؤمنين أمرني بجباية فيئكم ولا أحمل شيئا ممّا يفضّل عنكم ..." وذكر لهم سيرة عمر وعثمان فردوا عليه بقولهم "ولكن عليك بسيرة علي...لا نرضى بما دونها ... " [155].

فهذا الحوار، يخفي نوعا من المرجعيات المالية في ضمير العراقيين ألا وهي التّمتع الكامل بخراج السّواد العائد إلى حقوقهم (أي أربعة أخماس المقدار)، وهذا ما طبّقه علي حينما كان يوزّع العطاء مرتين أو ثلاث مرّات في السّنة [156].

إنّ هذا الاختلاف بين سياسة علي وسياسة بني أمية فيما بعد، على الصّعيد المالي يعبّر في الحقيقة، عن اختلاف في مفهوم السّلطة أو الدّولة الذي تحول إلى صراع بين مفهوم ديني للفيء كمصدر للعطاء المستمرّ ومفهوم آخر دنياوي وزمني للفيء كمصدر لبناء المشروع السلطوي لبني أمية [157]. وطالما تحددت العلاقة بين" أهل الشّام وأهل العراق بهذا الصّراع حتى أنّ المقاتلة والقرّاء الذين شاركوا في ثورة عبد الرحمان

(154) عبد الأمير عبد حسين دكسن، الخلافة الأموية، دراسة سياسية، بغداد، 1973، ص234.
(155) البلاذري، أنساب الأشراف، ج 5، ص 220 - 221.
(156) ابن سلاّم، الأموال، مصدر سابق، ص 274. وكان علي يقول : "إنّي لست لكم بخازن..."
(157) برهان غليون، "أصل السّلطة في الإسلام، الخلافة والدّولة"، مجلّة الاجتهاد، عدد 14، بيروت، 1992، ص 16 وبعدها.

ابن الأشعث سنوات 81 و82 و83 هـ [158] استولوا على سجلاّت الصّوافي والدّيوان وأحرقوها وأخذ كلّ قوم ما يليهم [159]، في وقت أصبحت فيه الثورة تيّارا عارما انصهرت فيه عناصر مختلفة، الموالي، والأساورة والسّيابجة ... [160].

وحسب رواية الطّبري شارك في ثورة عبد الرحمان بن الأشعث مائة ألف من مقاتلة العراق ومائة ألف من مواليهم [161] بما فيهم بعض أشراف الفرس مثل فيروز حصين [162]. وبرز خلال المعارك عدد كبير من القرّاء من أمثال عامر بن شراحيل الشعبي وعبد الرّحمان بن أبي ليلى والمنذر بن الجارود وسعيد بن جبير وجعلوا لأنفسهم كتيبة خاصة بقيادة جبلة بن زحر ثم كميل بن زياد النّخعي [163]، وكان شعارهم الدّعوة إلى كتاب الله وسنّة نبيه [164]. ولئن كان قادح الثّورة مجرّد خلاف بين

---

(158) الطّبري، تاريخ، مصدر سابق، الجزء 6، ص ص 334 - 357.

(159) ابن سلاّم، مصدر سابق، ص285 ؛ يحي بن آدم، كتاب الخراج، سابق، ص 100. وهنا لا بدّ من الإشارة إلى الصّعوبة القائمة في مدى موثوقية نصوص الصّلح او العنوة وهي شرطا أساسيا لتحديد شرعية السّياسة المالية.
انظر :
Donner F.M, The Early Islamic conquests, Princeton, 1981, P.P.138 - 149.

(160) البلاذري، فتوح، سابق، ص 520، 521، يذكر أنّ الزطّ والأساورة والسّيابجة دخلوا في ولاء بني تميم ثم بني سعد وبني حنظلة وشاركوا في ثورة ابن الأشعث ممّا عرّضهم لنقمة الحجّاج فهدم مساكنهم وحطّ أعطياتهم.

(161) الطّبري، تاريخ، مصدر سابق، الجزء 6، ص 347، و يشير إلى أنّهم ممّن يأخذ العطاء من المصرين.

(162) الطّبري، نفس المصدر، ج 6، ص 377، 379، 380، 381، ويشير إلى ثروته الكبيرة وما له من أموال عند الناس.

(163) الطّبري، نفس المصدر، ج 6، ص 350.

(164) م.ن، ج 6، ص361.

الحجّــاج وعاملــه عبد الرحمـــان بن الأشعث [165] فإنّها كشفت بجلاء عن طبيعة العلاقة بين العراق والشام وعبرت بوضوح عن فكرة التأهّل الإقليمي كما ورد على لسان أحد المقاتلة "لأن أموت مع أهل العراق أحبّ إليّ من أن أعيش مع أهل الشّام" [166]. ورغم الصبغة الدينية والعامّة لشعارهم فإنه بإمكاننا العثور على بعض محددات هذه العلاقة الثورية حينذاك، كما عبرعنها أحد المشاركين في الثورة : "أيها النّاس قاتلوهم على دينكم ودنياكم ..." [167] فالمسألة حينئذ لها جذور دنياوية متعلقة بدون شكّ بمفهوم الجهاد، ومصير الغنيمة والفيء. ففي حين يأمر الحجاج بتجمير المقاتلة ببلاد التركش (ما وراء النهر) يرفض هؤلاء مشروعه التوسعي معتقدين أنهم إذ غنموا "أكل البلاد وحاز المال وكان ذلك زيادة في سلطانه ..." [168].

هكذا نلاحظ أن أهل العراق كانوا يتمثّلون وبكل وضوح حقيقة المشروع السلطوي والإمبراطوري لبني أمية، هذا المشروع الذي اعتمد أساسا على أهل الشام إذ كانوا وسيلته وأداته كما يبرهن على ذلك خطاب السلطة وسلوكها وخصوصا مع معاوية [169] ثم عبد الملك [170] وعامله الحجاج الذي كان كثيرا ما يردّد هذا الخطاب لأهل الشام : "إنكم أهل

(165) الطّبري، نفس المصدر، ج 6، ص 334 ضمن أحداث سنة 81 هـ.

(166) م.ن، ج 6، ص 359.

(167) م.ن، ج 6، ص 357، ضمن أحداث 83 هـ.

(168) م.ن، ج 6، ص 336، ضمن أحداث 81 هـ. والملاحظ أنّ المعاجم القديمة لا تميّز بين الفيء والغنيمة والخراج، انظر الفيروز آبادي، القاموس المحيط، بيروت، ج 4، ص 159، والجوهري، صحاح العربيّة، بيروت، 1984، ج1، ص 63.

(169) إبن قتيبة، الإمامة والسياسة، سبق ذكره، ج 1، ص 93، يذكر قولا لمعاوية قبل سنة 40 هـ : "ولعمري ما للشام رجال العراق وأموالها ولا لأهل العراق بصر أهل الشام... ولا بصائرهم...".

(170) المسعودي، مُرُوج الذهب، سبق ذكره، ج 3، ص 117.

الطاعة وهم أهل المعصية وأنتم تسعون فى رضوان الله وهم يسعون في سخط الله ..." [171].

وأصبح هذا الخطاب يحتلّ حيزا كبيرا في مجال الأنتروبولوجيا الفقهيّة حتى أنّنا نجد أحاديث كثيرة تسوّغ في إبراز المفهوم الديني للطاعة الشاميّة أو طاعة أهل الشام [172] وانعكست طاعتهم على الضّمير الدّيني للمجتمع كما يبدو من خلال كثير من التآليف يعرف بالفضائل ويرجع الطّاعة الشّامية في آخر المطاف إلى اختيار إلاهي [173]. لكن الواقع يختلف عن ذلك إذ أنّ ثورة الدّين تراكم في أعقابها وعلى هامشها قوّة ماديّة ومصالح ممّا استوجب سلطة دنياويّة وخلق حاجة ملحّة إلى الدّولة [174]. هذه الدّولة كان لا بدّ لها من وسائل أوّلها الرّحم الاجتماعي الشّامي، ثمّ الأموال على حساب الغنائم والفيوء والضّغط على العطاء إن لزم الأمر، في وقت كان فيه المقاتلة العراقيون وحتى الشّاميّون منهم يتمثّلون حقّهم فيه [175] وعلى طريقة معيّنة يرمز إليها "بالدّعوة إلى كتاب الله وسنّة نبيّه" [175 مكرّر].

(171) الطبري، مصدر سابق، ج 6، ص 366، احداث 83 هـ.

(172) ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق، الجزء1 - فضائل الشّام وخطط دمشق، تحقيق روحيّة النحّاس، وآخرين، دمشق، 1984، ص56، 57، 58 و59، يورد أحاديث منسوبة إلى النّبي في هذا المعنى.

(173) ابن محمّد الرّبعي المالكي، فضائل الشّام ودمشق، تحقيق صلاح الدّين المنجّد، دمشق، 1950، ص 6، 11، 13، 16.

(174) برهان غليون، "أصل السّلطة في الإسلام..." مقال سابق، ص 17 وما بعدها.

(175) الطّبري، مصدر سابق، ج 5، ص 557، أحداث 64 هـ. يقول في خبر عن بعض مقاتلة الكوفة المستقرّين بالمدائن وهم يقدّمون الكوفة في كلّ حين عطاء ورزق فيأخذون حقوقهم وينصرفون.
انظر كذلك، عبد القادر بدران، تهذيب تاريخ دمشق، الجزء 1، بيروت، 1979، ص 207، حيث يقول الوليد مخاطبا بعض النّاس "... بلغتني مقالتكم وخوفكم على اعطياتكم ودفعكم عن حقوقكم...".

(175 مكرّر) الطّبري، مصدر سابق، ج 6، ص 361 أحداث 83 هـ..

ولهذا كثيرا ما نعثر في المصادر على لفظة حق وحقوق للتّعبير عن العطاء [176]. ومن ناحية ثانية نجد أنّ لهذه المرجعيّة المتجذّرة في أهل العراق صدى في مؤلّفات الفقه الاقتصادي في بابي الفيء والتّخميس [177]، ثمّ أنّ أبرز الخطب السّياسيّة المعارضة تعطيها حيزا كبيرا في برامجها تجاه أهل العراق وتجاه مفهوم الطّاعة بالذّات [178].

ولا غرو أن نجد في بيان الثّورة العبّاسية لسنة 132 هـ إشارة إلى هذه المرجعية المالية التي اعتبرها العراقيون من أسس حياتهم السياسية من حيث أنّها ضروريّة للولاء أوالحفاظ على الجماعة أوممارسة الطّاعة [179].

وهكذا مثّل أهل العراق، من خلال عيّنات عن حركات المعارضة التي تداخلت فيها عناصر كثيرة لا يسمح موضوع مقالنا بالتّعرّض إليها [180]، قوّة أمام المشروع السلطوي الأموي، فهل هذا يعني أنّهم لا يتمثّلون

(176) الطّبري، مصدر سابق، ج 4، ص 216 أحداث 23 هـ، في خطبة لعمر "والا يبقى أحد... إلاّ أتاه حقّه ونصيبه من مال الله..."، بدران، تهذيب تاريخ دمشق، ج 1، سبق ذكره، ص 207.

(177) ابن سلاّم، كتاب الأموال، سبق ذكره، ص269، 322 ؛ يحيى بن آدم، مصدر سابق، ص 60 - 61.

(178) انظر بالخصوص، رسالة يزيد بن الوليد (يزيد الثالث) سنة 126 هـ إلى سكّان العراق عن طريق منصور بن جمهور، بالطّبري، مصدر سابق، ج 7، ص 275 و276 حيث يشير إلى انّ "الأموال اخذت بغير حقّها..."، أنظر كذلك خطبة يزيد الثالث ، في ابن قتيبة، عيون الأخبار، المجلّد2، ج 5، ص 248، حيث يشير إلى أنّه خرج" داعيا إلى الله وسنّة نبيّه" كما أنّه التزم بعدّة وعود منها قوله "لا أكنز مالا ولا أنقله من بلد إلى بلد ولا أجمّر البعوث... وإدرار العطاء... وإن لم أف فلكم أن تخلعوني".

(179) الأزدي، تاريخ الموصل، سبق ذكره، ص 124 (سنة 132هـ) يربط بين خلافة علي وخلافة أبي العبّاس على لسان داود بن علي عمّ الخليفة.

(180) عبد الأمير حسين دكسن، مرجع سابق، ص 255 حيث يلخّص آراء Kremer و Vloten و Wellhausen.

معنى الدّولة أوّلا والإمبراطورية ثانيا ؟ والحال أنّ جزءا كبيرا من المقاتلة ينحدر من اليمنيّة، أي يمنيّة المركز المتحضّرة والعريقة في الأنظمة السّياسيّة [181].

لا شكّ أنّ مثل هذه الإشكاليات ستخرج بنا عن حدود موضوعنا الرّئيسي وتحيلنا إلى الغوص في تاريخ داخلي وباطني لأهل العراق [182] بحيث أنّ فكرة التأهل لا تعني أبدا وجود الانسجام الدّاخلي المطلق، فالأرضية البشرية مختلطة جدّا ومؤثرات التّثاقف قديمة وعديدة في إطار إسلامي واسع، [183] لكن المرجّح أنّ هناك ثلاثة عناصر تفسّر التطوّر نحو التأهل والتشكّل التدريجي للعراق السّياسي داخل دائرة الخلافة الإمبراطورية.

أوّلها ناتج عن الدّين باعتباره آمرا بالفتح وموجبا وواعدا بوراثة الأرض وبالتّالي الحضارة [184] حتى أصبح العراق الإسلامي وكأنّه صنيعة من صنائع الفاتحين له، فشرعيّة الدّين أصبحت أيضا شرعية تاريخية، حتى

(181) هشام جعيط، مرجع سابق، ص 48.

(182) هاشم جيت، " دور اليمنيين في التّاريخ الإسلامي القديم" مجلّة المؤرخ العربي، سبق ذكرها، ص 71 - 77.

E.I. 2, III, 1975, article «Irak» pp. 1289 - 1300.

وكذلك مقال هشام جعيط "Encyclopédie de L'is.II "al kufa" حول الكوفة في نفس المرجع.

(183) توفيق برّو، تاريخ العرب القديم، دمشق 1988، ص 123 - 140 ؛

Planhol De Xavier, Les fondements géographiques. de L'islam, Paris, 1968, p.58.

(184) برهان غليون، مقال سابق، ص 17- 29.

انظر كذلك، ابن هشام، السّيرة النّبويّة، سبق ذكره، ج 2، ص 322، 327، 329ن. وكذلك هشام جعيط، الفتنة، ص 33. وفي آخر المطاف القرآن الكريم، على سبيل المثال : سورة الأعراف، آية 128 "إِنَّ الأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ".

أنّ عبد الله بن مطيع عامل ابن الزّبير على العراق يصوغها على هذا النحو "إنّ أمير المؤمنين بعثني على مصركم وثغوركم" (185).

والثّاني ناجٍ عن الأنتروبولوجيا ذلك أنّ الإسلام لم يستطع في القرن الأول الهجري أن يستوعب المؤسّسات الماقبل إسلامية كمؤسسّة الولاء، وبالرغم من وجود تراكيب قبلية داخل المجموعة اليمنية فمنها العريقة ككندة وهمدان، ومنها المستضعفة كبجيلة (186)، فإنّ الولاء بالحلف أوالحماية بقي يلعب دورا كبيرا في الفترة الإسلامية داخل البيئات القبلية المستقرة، وأحسن ما يمثّلها المصران أو العراقان أي الكوفة والبصرة (187). وبهذا ساعد الولاء بمختلف أصنافه(188) على إفراز نوع من التأهل وخصوصا عند الأزمات أو الفتن كما سبق أن أشرنا إلى ذلك في حديثنا عن ثورة ابن الأشعث (حوالي 100 ألف من الموالي).

أمّا العنصر الثّالث الذي انصب تأثيره نحو تشكيل علاقة التأهل إزاء ملك الخلافة بالشّام ينبع من سياسة الدّولة الأمويّة نفسها، فإلى جانب سياستها المالية التي أشرنا إليها، في اتجاه بناء المشروع السلطوي،

(185) البلاذري، انساب الأشراف، ج 5، ص 220، والملاحظ أنّ العامل المذكور يدقّق مهامه بقوله "وامرني بجباية فيئكم ولا احمل شيئا ممّا يفضل عنكم إلاّ أن ترضوا بحمل ذلك... " .
أنظر كذلك حول مسألة الفيء بالعراق :
Dennet, Conversion and Poll-tax in Early Islam, Cambridge 1950,pp. 20-23-25.

(186) الطبّري، مصدر سابق، ج 7، ص 256 - 257 يقول هشام مخاطبا خالد القسري : "أببجيلة الذليلة القليلة تتهدّدني" !

(187) عبد العزيز الدّوري، مرجع سابق، ص 52 وكذلك :
Bernard Lewis, The Arabs in history, London, 1974, pp. 74 - 75.

(188) محمود شكري الألوسي، بلوغ الأرب في معرفة أصول العرب، تصحيح محمّد بهجة الأثري، بيروت، [د.ت]، ج 3، ص 192 ؛ عبد العزيز الدّوري، مرجع سابق، ص 53.

بالشّام [189] نلاحظ أنّ بني أمية، من خلال الخُطب السّياسية [190] أو من خلال مؤسسة الفقه السنّي بالشّام أو مذهب أهل السنّة والجماعة [191] قد شجّعوا على ترويج صورة معيّنة عن أهل العراق داخل الضّمير الجماعي لأهل الشّام محاولين تعتيم مواقفهم تجاه مركز الخلافة، حتى أصبحت الحركات العراقية من خلال مصادر عديدة يقترن ذكرها بمفاهيم سلطوية تتقمّص أبعادا دينية كالفتنة والنّفاق والمعصية وتفريق الجماعة وخلع البيعة... [192] وعلى العكس من ذلك يوصف أهل الشّام بالطّاعة إلى حدّ أنّ طاعتهم المطلقة تحوّلت أحيانا إلى نوع من البساطة أو الجهل بالسّياسة وبالأحداث الكبرى في عصرهم [193]. وفي حالات أخرى اقترنت طاعتهم بوازع مادّي أو عاطفي كالشّعور بالشّرف الذي تجيزه

(189) رضوان السيّد، الأمة والجماعة والسّلطة، بيروت، 1984، ص 36 - 91، وكذلك مقال المؤلف نفسه، "دراسة في دور علماء الشّام في تكوّن مذهب أهل السنّة"، مجلّة دراسات، مجلّد 12، عدد 3، الجامعة الأردنية، 1985.

(190) إحسان عبّاس، عبد الحميد الكاتب ورسائل سالم أبي العلاء، عمّان، 1988، ص 79، 132، 210 ؛ محمّد ماهر حمادة، الوثائق السّياسية.... مرجع سابق، ص321 - 323.

(191) حسين عطوان، الفقهاء والخلافة في العصر الأموي، دار الجيل، بيروت، 1991، ص 33 - 34- 35، حيث يشير الى دور رجاء بن حيوة والزّهري والأوزاعي.

(192) رضوان السيّد، " الكاتب والسّلطان - دراسة في ظهور كاتب الديوان في الدّولة الإسلامية"، مجلّة الاجتهاد، عدد 4، بيروت، 1989، ص 23، 24، 25،

ونجد صدى هذه الصورة حتى في بداية العهد العبّاسي. فقد ورد على لسان أبي جعفر المنصور ما يلي : " أما أهل العراق فأهل إفك، وباطل وزور وأما أهل الشّام فأهل جهاد وليس فيهم كثير علم..." ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق، سبق ذكره،ج 1، ص 111.

(193) حول ولاء أهل الشّام، انظر كذلك، المسعودي، مروج الذهب، ج 3، ص 42 - 43 حيث يذكر نوادر عن جهل أهل الشّام لغير بني أمية.

بطانة الخليفة أو مصاهرة الخلفاء [194] ، فهل هذا يعني أنّهم فاقدون لمعنى الدّولة ؟ الأرجح أنّ الوعي بفكرة الدّولة والسّلطان كان موجودا (وحتى قبل الفتح)، بل إنّه تفوّق على الوعي بفكرة القبيلة كما نفهم ذلك من رواية أوردها البلاذري على لسان حسّان بن مالك بن بحدل الكلبي متحدّثا عن خالد بن يزيد بن معاوية في خضمّ الفتنة الزبيريّة بالشّام سنة 64 هـ قائلا : "إنّه معدن الملك ومقرّ السّياسة والرّئاسة" [195]. ثمّ إنّنا نعلم كم كانت يمنية الشّام وخصوصا كلب هامّة وفعّالة في تركيز السلطة الأموية وذلك بمبايعة شيخ الأسرة مروان بن الحكم في نفس السّنة [196].

وبالرغم من تحمّل العراق لقسط أوفر في تأسيس المشروع السلطوي والإمبراطوري لبني أمية، فإنّ الدّولة لم تكن هدفا في حدّ ذاتها وإنّما أصبحت جسد الدّين والأمة معا [197] فسخّرت سلطان الملك لنشر الدّين ولغته [198] ولم يكن ذلك ممكنا في حالة نجاح المشروع الإقليمي العراقي وغياب الدّولة الزّمنية.

ولكن من ناحية أخرى فإنّ السلطة الدّنياويّة الأمويّة لم تكن مجرّدة من معاني العظمة القوميّة والإنسانيّة في عصرها وخصوصا مع الخليفتين عبد الملك وابنه الوليد (85 هـ - 95 هـ) الذي جسّد أكثر من معاوية،

(194) ابن قتيبة، عيون الأخبار، سبق ذكره، المجلّد 2، ج 4، ص 8.

(195) البلاذري، أنساب... ، ج 5، ص 128.

(196) المسعودي، مروج... ، ج 3، ص 95 ؛ ابن قتيبة، الإمامة والسّياسة، الجزء 2، ص 13.

(197) ابن خلدون، المقدّمة، الدّار التّونسية للنشر، الجزء 1، ص 260.

(198) عبد العزيز الدّوري، التّكوين التّاريخي للأمة العربية...، ص 53 - 62.

ضوابط الملك والخلافة [199]، في آخر المطاف. وإذا كان الشّام بأهله صانع الملك ومؤسّس الدّولة فمثّل منبع الخطاب الرّسمي للسّياسة فإنّ العراق توجّه حتما نحو البديل فمثّل حينئذ القطب الثّقافي والحضاري للدّولة [200] وهذا وجه من وجوه التأهّل أيضاً.

خاتمة :

يتضح من خلال هذه الدّراسة أنّ علاقة العراق بمركز الخلافة تشكّلت تدريجيّا في اتجاه معيّن يمكن أن نطلق عليه مفهوم التأهّل [201]، وهو مفهوم عبّر عن نفسه من خلال بعض حركات المعارضة الناتجة عن عناصر عديدة، منها الديني - العقائدي والسّياسي الاجتماعي [202] بل هناك طموحات فرديّة لبعض الأشراف الذين أدركوا تلك الخصوصية على حدّ تعبير المختار بن أبي عبيد الثقفي ... "إنما أنا رجل من العرب رأيت ابن الزبير انتزى عنى الحجاز ومروان على الشّام ونجدة على اليمامة فلم أكن دون أحدهم ..." [203] كما أننا نجد انعكاسا لهذا التمثّل العام، رغم احتوائه لتناقضات داخلية في البنى البشرية والتراكيب الاجتماعية العربية

(199) القلقشندي، مآثر الإنافة، مصدر سابق، ج 3، ص 344 - 346.
«أوّل خليفة أقام ناموس الملك... وأوّل من أجرى الرّواتب على القرّاء وأصحاب العاهات واتّخذ البيمارستان للمرض...».
- وكذلك الإمام الذّهبي، تذكرة الحفّاظ، بيروت، د.ت.، الجزء 1، ص 70. وكذلك مقال :
Salloum Habeeb, «Damascus Crowning Glory-the umayyad Mosque», in the Muslim World, Vol : ،LXXXII, 1992, p.149

(200) EI 2 III, Irak, j. Soudel, p. 1294.

(201) هشام جعيط، الفتنة...، ص266، حيث يشير الى قوة مفهوم "الأهل".

(202) W.M.Watt, formative Period of Islamic thought, Eddinburgh University Press, 1973, P P 56-58.

(203) البلاذري، أنساب ...، ج 5، ص 261.

نفسها [204]، في وسائل التخاطب والتبليغ، حيث أن لفظتي "أهل العراق" واردة بكثرة في الخطب والرسائل العائدة للقرن الأول [205]. وهذا يعني أن الدولة الأموية نفسها كانت تتمثل هذا التأهل بل كانت وراء تطوره وتجذّره بواسطة سياسة إدارية ومالية تكرس لبناء المشروع السلطوي الأموي وهو مشروع واع بنفسه سخّر لنفسه وسائل متميزة وعديدة [206]. ويتضح أيضا أن العراق تحمل القسط الأوفر من هذا العبء عن طريق سيل كبير من الأموال والغنائم التي يعتبرها مقاتلة العراق من حقهم. وانعكس ذلك على مجال الفقه الاقتصادي حيث تضاربت بل تصارعت الآراء من جانب السلطة وفقهاء العراق حول أرض السواد، فهل فتحت عنوة أم صلحا، بعهد أوبدون عهد، بما يبرر شرعيّة كل منهما في الاستيلاء على فيء السواد وبالتالي جبايته أو خراجه [207].

والملاحظ أن آليات السياسة الدنياوية القهرية نجد لها أمثلة كثيرة في المصادر ومنها ما رواه ابن حبيب حول تآمر معاوية مع طبيبه لقتل عبد الرحمان بن خالد بن الوليد أو ما فعله عبد الملك بن مروان بسعيد بن عمرو الأشدق، أو تخلص الوليد الأول من أبي هاشم عبد الله ابن محمد بن الحنفيّة [208].

(204) إبراهيم بيضون، الدولة الأموية والمعارضة، سبق ذكره، ص 28 - 29 ...

(205) أنظر مثلا خطبة الحجّاج سنة 83 هـ بعد مقتل ابن الأشعث. المسعودي، مروج.... ج 3، ص 139 - 140. يرد استعمال أهل العراق 6 مرات وأهل الشام مرّتين أنظر أيضا معارك الزاوية ومسكن ودير الجماجم بين أهل العراق وأهل الشام، الطبري، تاريخ.... الجزء 6، ص 369-339. وكذلك الجاحظ، سابق، ج 2، ص 29.

(206) -W.M.Watt, The Majesty that was Islam, London 1974, p p. 55 - 65

(207) وداد القاضي" مدخل إلى دراسة عهود الصلح زمن الفتوح"، ص67، مجلة الاجتهاد، عدد1، بيروت، 1988.

(208) ابن حبيب، المنمّق، بيروت، 1986، ص 360، وأخبار الدولة العباسية، تحقيق عبد العزيز الدّوري، بيروت، 1971، ص 188.

ولهذا فإنّ علاقة العراق بالمركز مثّلت نموذجا متميّزا لما لها من زخم للأحداث السياسيّة المتتالية لا تضاهيها أحداث الأقاليم الأخرى التابعة لمركز العروبة أي الجزيرة واليمن والشام [209]. لكنّه من المهم أن نشير إلى أنّ تلك العلاقة المتفرّدة لم تنتج فقط عن جانب واحد كما كانت تنزع إلى ذلك الدّعاية الشّامية وأعوان الدولة [210]، وإنما نتجت عن جدلية، ليست هدّامة، بل هادفة إلى بناء سياسة دنياويّة قادرة فعلا على بناء الحضارة [211]. فالعراق إذن لم يكن ضحية معارضة مجانية دفع ثمنها من أموال الفيء، بل العكس، كان مفهوم المقاتلة للسّواد كفيء لهم خارج حتمية الدولة وكوعد يتحقق [212] هو البذرة البعيدة لتشكّل العراق السياسي وبأيد وضمائر عربيّة وفرّت، خلال بعض الحركات، فرصة البروز لمختلف التناقضات الدّاخلية، وفي بعض الحالات تنصهر تلك التناقضات داخل التّيار العارم لظاهرة "التأهل" كما يفهم من مشاركة الموالي في ثورة ابن الأشعث، أو كما اتّحدت القبائل مع ابن المهلّب في ثورة 102هـ بالعراق.

---

(209) H.Lamens, Etudes sur le Siècle des Omayades, Beyrouth 1975, p 390; Albert Hourani, Histoires des peuples arabes, Paris,1993, p 53.

أما البلاذري، أنساب...، ج 5، ص 378، فهو يعطي صورة أخرى : «أهل العراق أسأل الناس واركبهم للكبيرة».

(210) نجدت الخمّاش، مرجع سابق، ص 157 وما بعدها.

(211) برهان غليون، "أصل السلطة في الإسلام"، سبق ذكره، ص 17.

وكذلك G.R. Hawting, The first Dynasty of Islam, the Umayyad, Caliphate (661 - 750), London 1986, P86.

(212) نجد فكرة الغنيمة والفيء كوعد من وعود الله، في كثير من المصادر، أنظر مثلا : الطّبري، مصدر سابق، ج 4، ص 215، ورد على لسان عمر "إن الله عزّ وجلّ قد وعدكم كرامة كثيرة...". كما أنّ شعار المعارضين" العمل بكتاب الله و سنّة نبيّه" نجد له في المصادر أيضا، تفكيكا، فهو "أن يعطى المحروم، ويرد المنفي، ولا تجمّر البعوث، ويوفر الفيء"، البلاذري، أنساب...، ج 5، ص 64.

وختاما وعلى هامش هذه الدّراسة نتساءل هل يمكن أن نرى في الإسلام دين الاختلاف، لا من حيث النص بل من حيث التاريخية، معنى ذلك أن شرعيّة الاختلاف في فهم النص، تجد جذورها في تاريخية المرحلة التأسيسية للمجتمع والحضارة، وهو اختلاف عبّر عن نفسه في آخر المطاف بفكرة التأهل. وفي هذا المستوى يحقّ أن نتساءل أيضا عمّا إذا كان هذا التّأهل الانقسامي هوالمشروع المبكر والخفيّ للوطن في جغرافيّة عالم الإسلام ؟